

9292 - هل كان ماعز متزوجاً؟

السؤال

هل كان ماعز بن مالك متزوجاً أو غير متزوج ، وإذا كان أعزب ، فلماذا رُجم ؟ أُسأَل عن ذلك لأنني قرأت أنه لم يكن متزوجاً ، وأنه رُجم لوقوعه المستمر في الزنا . لكن توجد أحاديث أخرى عن رجل من "بني أسلم" وكانت مشكلته تشبه مشكلة ماعز (الذي كان من أسلم) في كل التفاصيل لكن الأحاديث لم تذكر اسم الرجل، فهل ذلك الرجل هو ماعز ؟.

الإجابة المفصلة

الأحاديث التي ذكرت قصة ماعز رضي الله عنه في الصحيحين جاءت على أوجه متعددة : فجاء في بعضها ذكره باسمه (ماعز) وهذه لم يرد وصفه فيها بالإحسان ، وجاء في بعضها ذكره منسوباً إلى قبيلته (رجل من أسلم) ، وهذه ورد وصفه فيها بالإحسان .

وسياق هذه الأحاديث واحد مما يجعلنا نجزم أنها جمياً تتحدث عن قصة واحدة وهي قصة ماعز رضي الله عنه وأنه كان محصناً ، وهذا قد ورد النص عليه في حديث واحد عند البيهقي كما سيأتي ، وهذه بعض الروايات :

أنه جاء في رواية "مسلم" : أنهم ألجاؤاً ماعزاً إلى الحرفة ، فصرح باسمه ، وجاء في رواية "البخاري" : أنهم رجموا رجلاً من أسلم وما عز رجل من أسلم كما في الحديث الآتي من رواية أبي سعيد - فألْجَأُوهُ إِلَى الْحَرَفِ ، نَاهِيْكُ عَنِّيْ ما فِي الرَّوَايَتَيْنِ مِنْ التَّشَابِهِ بِأَنَّ الرَّسُولَ أَعْرَضَ عَنِّيْ أَرْبَعَ مَرَاتٍ وَغَيْرَ ذَلِكَ .

هذا يجعلنا نجزم بأن الحديثين عن قصة رجل واحد ، وعليه : فقد جاء في رواية البخاري أنه محصن ، والروايتان هما :

أ. رواية مسلم (1694) :

عن أبي سعيد : "أن رجلاً من أسلم يقال له ماعز بن مالك أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنني أصبحت فاحشة فأقمه على فرده النبي صلى الله عليه وسلم مراراً قال ثم سأله قومه ، فقالوا : ما نعلم به بأساً إلا أنه أصاب شيئاً يرى أنه لا يخرج منه إلا أن يقام فيه الحد ، قال فرجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأمرنا أن نرجمه ، قال فانطلقتنا به إلى بقيع الغرقد قال : فما أوثقناه ولا حفرنا له قال : فرميـناه بالعـظم والمـدر والـخـزـف ، قال : فاشـتد وـاشـتـدـنا خـلفـه حـتـى أـتـى عـرـضـ الـحـرـفـ (مـكانـ بـالمـدـيـنـةـ) فـانتـصـبـ لـنـا فـرمـيـناـهـ بـجـلـامـيدـ الـحـرـفـ - يعني : الحـجـارةـ - حتـى سـكـتـ (أـيـ مـاتـ) " .

ب. رواية البخاري (4969) :

عن جابر : "أن رجلاً من أسلم أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فقال إنه قد زنى فأعرض عنه فتنحى لشقه الذي أعرض فشهاد على نفسه أربع شهادات فدعاه فقال : هل بك جنون ؟ هل أحصنت ؟ قال : نعم ، فأمر به أن يرجم بالمصلى فلما أذلقته

الحجارة جمز حتى أدرك بالحرقة فقتل ”.

وعن أبي هريرة قال : ”أتى رجل من أسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله إن الآخر قد زنى يعني نفسه فأعرض عنه فتنحى لشق وجهه الذي أعرض قبله فقال له ذلك فأعرض عنه فتنحى له الرابعة فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه فقال هل بك جنون ؟ قال : لا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اذهبوا به فارجموه ، وكان قد أحصن .. فلما أذلقته الحجارة جمز حتى أدركناه بالحرقة فرجمناه حتى مات ” . رواه البخاري (4970) .

وجاء في سنن البيهقي مصراً بذلك :

عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن رجلاً من أسلم شهد عنده بالزنا على نفسه أربع مرات فأمر به فرجم وكان قد أحصن قال زعموا أنه ماعز .

”سنن البيهقي الكبرى“ (218 / 8) .

وقد نص الحافظ ابن حجر في فتح الباري على أن هذه الأحاديث في قصة رجل واحد هو ماعز رضي الله عنه فقال : قوله (رجل من أسلم) أي : من بني أسلم القبيلة المشهورة ، واسم هذا الرجل ماعز بن مالك كما سيأتي مسمى عن ابن عباس رضي الله عنهما .

وقال الحافظ أيضاً :

حديث أنه صلى الله عليه وسلم رجم ماعزاً وقد أحصن هو في الصحيحين عن أبي هريرة فقال له هل أحصنت ؟ قال : نعم ، وكذا للبخاري عن جابر .

”الدرية في تخریج أحادیث الہدایۃ“ (96 / 2) .

فهذه الأحاديث مجتمعة تجعلنا نجزم أن ماعزاً لما رجم كان محصناً .

ولم يرجم ماعز لكثره فعله فاحشة الزنا وليس هناك دليل يدل على أن ماعزاً كان من المكثرين للزنا .

والرجم يستحقه الزاني المحصن سواء تزوج وطلق أو ماتت زوجته أو لا يزال متزوجاً .

ولَا فرق بين من زنى مرة واحدة أو تكرر منه الزنى فمن كان محصناً وجب رجمه ، ومن كان غير محصن فحده جلد مائة وتغريب عام .
والله أعلم .